

6079 - حكم المسح على الجوربين - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الاخ صلاح يسأل عن الجوارب ولبسها ولا سيما في الشتاء فيقول هل لبس جوزين من الجوارب يقومان مقام الخفين وحتى اذا كان احد الجوربين قد تشقق او فيه بعض الخروق وتظهر منه البشرة - [00:00:00](#)

وماذا اذا اصابته نجاسة؟ هل تؤثر على المسح عليك؟ وهل الماء المستعمل في الاستنجاء؟ اذا اصابه اثناء الاستنجاء هل هل يغسل الجوربين ام لا جزاكم الله خيرا لا مانع من مسح الجوربين ولو تعددت ولو لبست عدة جوانب - [00:00:21](#)

اذا سترت القدمين اذا لبسهما على طهارة وجبر واحد يكفي اذا كان ساترا للقدمين اذا كان صفيقا ساترا للقدمين ولبسه على طهارة يوم وليلة بعد الحدث يوم وليلة اذا كان مقيما - [00:00:42](#)

اما اذا كان مسافرا فان لم يمسح ثلاثة ايام بلبسها ولو جمع جوربين او ثلاثة للدفء جعل بعضه فوق بعض ويا ساترة مسح عليها ولو كان بعضها لستر احدها فالباقي تبع - [00:01:01](#)

المهم ان يستر احدها القدم الكعبين يمسح عليهما كما يمشي على الاخفاء من الجلد اما اذا كانت تصل البشرة لا تستر ما ستر البشرة لا يمسح عليه لابد يكون واحد منها ساتر او كلها ساترة - [00:01:17](#)

واذا كان المجلس لا يمسح عليها بل يجب ازلتها ويجب ازلتها حتى تغسل من النجاسة واذا اصابه شيء من مع الاستنجاء قبل ان تزول النجاسة يطهرها يعسلها اما اذا كانت النجاسة قد زالت - [00:01:50](#)

واصابه ماء بعد الطهر يعني استعمله بعد ما زالت النجاسة ماء نظيفة ما يضر اذا كان النجاسة قد زال وطهر المحل اما ان اصابهم الرشاش من الماء الذي تلتخ بالنجاسة فانه من الجسم. وعليه غسل الجورب - [00:02:09](#)

حتى يغسله. نعم - [00:02:30](#)